

Distr.: General
8 June 2017
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٢٤ و ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٧

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات.
- ٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات والممارسات الجيدة.
- ٤- مناقشتان مواضيعيتان:
 - (أ) إتاحة المعلومات على نحو استباقي في الوقت المناسب، وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية؛
 - (ب) الممارسات الجيدة بشأن تحديد ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم، بما في ذلك في إطار التصرف في الموجودات المستردة.
- ٥- منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية.
- ٦- اعتماد التقرير.

الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سوف يُفتتح اجتماع الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات يوم الخميس، ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٧، في الساعة ١٠/٠٠.



(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ جدول الأعمال المؤقت للاجتماع وفقاً للقرار ٢/٦، المعنون "تيسير التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات وإعادة عائدات الجريمة"، والقرار ٣/٦، المعنون "تعزيز فعالية العمل على استرداد الموجودات"، اللذين اعتمدهما مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته السادسة، التي عقدت في سانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي، من ٢ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، من أجل تمكين الفريق العامل من النظر في بنود جدول الأعمال في حدود الوقت المخصص لذلك ووفقاً لخدمات المؤتمرات المتاحة.

وستسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يوميًا تُوفّر لهما الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات

تتمثل ولاية الفريق العامل المبينة في قرار المؤتمر ٤/١ في المهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛
 - (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية ذات الصلة؛
 - (ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيدة وتعميم تلك الممارسات فيما بينها؛
 - (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، وتهيئة منتدى لها على ساحته؛
 - (هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات؛
 - (و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدره من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.
- وطلب المؤتمر إلى الأمانة في قراره ٢/٦ و ٣/٦ أن تساعد الفريق العامل على أداء مهامه في حدود مواردها المتاحة، بما يشمل توفير خدمات الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات

(CAC/COSP/WG.2/2017/3)

٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات والممارسات الجيدة

نوّه الفريق العامل في اجتماعاته السابقة بأهمية تهيئة منبر لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك التحديات والممارسات الجيدة. وأعرب كذلك عن تقديره لما قدّم من عروض إيضاحية للتشريعات الجديدة المتعلقة باسترداد الموجودات التي اعتمدها الدول الأطراف امتثالاً لأحكام الاتفاقية، وأوصى الأمانة بأن تسعى جاهدة في الاجتماعات المقبلة إلى التشجيع على اتباع هذه النهج العملية.

ولعلّ الدول الأطراف تؤدّ أن تأتي مستعدةً لمناقشة ممارساتها الجيدة، وهي مدعوة إلى أن تبلغ الأمانة بما مسبقاً، مشفوعةً بالوثائق ذات الصلة لنشرها على الصفحة المخصصة لها في الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٤- مناقشتان مواضيعيتان

(أ) إتاحة المعلومات على نحو استباقي في الوقت المناسب، وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية

أوعز المؤتمر إلى الفريق العامل، في قراره ٢/٦، باستهلال عملية استبانة الممارسات الفضلى ووضع مبادئ توجيهية لتبادل المعلومات على نحو استباقي في الوقت المناسب من أجل تمكين الدول الأطراف من اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية.

ولعلّ البلدان تؤدّ أن تقدم للمناقشة أمثلة لقضايا استرداد الموجودات التي نجحت في بدئها بفضل المبادرة إلى إتاحة المعلومات على نحو استباقي في الوقت المناسب. وقد تنطرق المناقشة إلى المؤسسات التي تصدر عنها تلك المعلومات، وإدراج هذه المعلومات في طلبات المساعدة القانونية المتبادلة اللاحقة، ومتطلبات المحافظة على السرية.

وسوف تبدأ المناقشة المواضيعية بحلقة نقاش.

الوثائق

وثيقة من إعداد الأمانة عن إتاحة المعلومات على نحو استباقي في الوقت المناسب، وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية (CAC/COSP/WG.2/2017/2)

(ب) الممارسات الجيدة بشأن تحديد ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم، بما في ذلك في إطار التصرف في الموجودات المستردة

أوعز المؤتمر إلى الفريق العامل، في قراره ٢/٦، باستهلال عملية لاستبانة الممارسات الفضلى بشأن تحديد ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم.

وطلب الفريق العامل إلى الأمانة، في اجتماعه العاشر المعقود فيما بين الدورات، مواصلة جهودها، رهناء بتوافر الموارد، من أجل جمع المعلومات بشأن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بتحديد الضحايا وتعويضهم طبقاً لقرار مؤتمر الدول الأطراف ٢/٦، بما يشمل التماس

المعلومات اللازمة من الدول الأطراف وتنظيم حلقة نقاش للخبراء خلال الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل وغير ذلك من السبل.

وقد تتضمن المناقشة المواضيع المواضيع التالية: (أ) عمليات استبانة ضحايا الفساد، بما يشمل الإجراءات المتبعة في هذا الشأن في إطار التصرف في الموجودات المستردة؛ (ب) معايير التعويض وأهميتها فيما يتعلق باسترداد الموجودات؛ (ج) التحديات والممارسات الجيدة المتعلقة بتعويض الضحايا؛ (د) دور تعويضات الضحايا في الاتفاقات أو الترتيبات المتفق عليها، تبعاً للحالة، من أجل التصرف نهائياً في الممتلكات المصادرة؛ (هـ) دور تعويضات الضحايا في التسويات.

الوثائق

مذكّرة من إعداد الأمانة عن الممارسات الجيدة بشأن تحديد ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم (CAC/COSP/WG.2/2016/CRP.1)

٥ - منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية

أشار المؤتمر، في قراره ٢/٦، إلى قراره ٤/١، الذي أنشأ بموجبه الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، وقراره ٣/٢ الذي أكّد فيه مجدّداً ولاية الفريق العامل. كما أحاط علماً بالمساهمات المقدّمة من مبادرة استرداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار") المشتركة بين البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، ومبادرات المركز الدولي لاسترداد الموجودات والمبادرات المماثلة الرامية إلى تحسين قدرات الدول على تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً، ولا سيما التوصيات المقدّمة في إطار هذه المبادرات من أجل تحسين عملية استرداد الموجودات.

وفي القرار ٣/٦، شجّع المؤتمر الدول الأطراف على تسمية جهات معنية بتقديم المساعدة التقنية، ومسؤولين أو مؤسسات حكومية، حسب الاقتضاء، لتوفير الخبرات التقنية اللازمة في مجال التعاون الدولي واسترداد الموجودات، من أجل مساعدة الجهات المناظرة على أن تستوفي بطريقة فعالة مقتضيات المساعدة القانونية المتبادلة دون تأخير غير ضروري.

وفي القرار نفسه، شجّع المؤتمر الدول الأطراف والمكتب على الاستمرار في تبادل الخبرات وتطوير المعرفة بإدارة الموجودات المجمّدة والمحجوزة والمصادرة والمستردة واستخدامها والتصرّف فيها، وتحديد الممارسات الجيدة حسب الاقتضاء، استناداً إلى الموارد القائمة الموجهة إلى إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة، لأهداف منها المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.

وأهاب الفريق العامل، في اجتماعه العاشر، بالدول الأطراف أن تدعم الجهود التي يبذلها المكتب ومبادرة "ستار" في مجال استرداد الموجودات. كما دعا الفريق العامل الدول الأطراف إلى دعم الجهود المبذولة لتنظيم المنتدى العالمي لاسترداد الموجودات في عام ٢٠١٧. ونوّه الفريق العامل بمبادرة حكومتي إثيوبيا وسويسرا المنفذة، بدعم من الأمانة، من أجل تنظيم اجتماع دولي للخبراء بشأن إدارة الموجودات المسروقة المستردة والمعادة وكيفية التصرف فيها،

بما يشمل إمكانية مساهمتها في التنمية المستدامة، وطلب إلى الأمانة موافاة الفريق بمعلومات محدّثة عن نتائج هذا الاجتماع.

ولعلّ الدول الأطراف تؤدّ أن تأتي مستعدةً لمناقشة جهودها ذات الصلة ببناء القدرات وتوفير المساعدة التقنية في مجال استرداد الموجودات، وكذلك مناقشة أوجه تعاونها في هذا الصدد مع مبادرة "ستار" والمكتب، وسائر الجهات المقدّمة للمساعدات التقنية.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن التقدّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
(CAC/COSP/WG.2/2017/3)

دراسة أعدتها الأمانة عن كيفية إدارة الموجودات المضبوطة والمصادرة والتصرف فيها على نحو فعال
(CAC/COSP/WG.2/2017/CRP.1)

٦- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، سوف تتولى الأمانة إعداد مشروع.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الخميس، ٢٤ آب/أغسطس		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
	٣	منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات والممارسات الجيدة
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤ (أ)	مناقشة مواضيعية حول إتاحة المعلومات على نحو استباقي في الوقت المناسب، وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية
الجمعة، ٢٥ آب/أغسطس		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤ (ب)	مناقشة مواضيعية حول الممارسات الجيدة بشأن تحديد ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم، بما في ذلك في إطار التصرف في الموجودات المستردة
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥	منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية
	٦	اعتماد التقرير